[51] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 28 - باب كراهة ابتذال ثوب الصون، واراقة فضل الاناء، وطرح النوى يمينا وشمالا، وقطع الدراهم والدنانير (5874) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي عن على بن عقبة، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: أدنى الاسراف هراقة فضل الاناء، وابتذال ثوب الصون، وإلقاء النوى. 2 (5875) - وعنه، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن سليمان بن صالح قال: قلت لابي عبد ا (عليه السلام): ما أدنى ما يجئ من الاسراف ؟ قال: ابتذالك ثوب صونك، وإهراق فضل إنائك، وأكلك التمر ورميك بالنوى هاهنا وها هنا. (5876) 3 - وقد تقدم في حديث إسحاق بن عمار، عن أبي عبد ا (عليه السلام) في المؤمن يكون له ثلاثون قميصا قال: نعم ليس هذا من السرف، إنما السرف أن تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك. (5877) 4 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن إسحاق بن عمار أنه سأل أبا عبد ا (عليه السلام) عن أدنى الاسراف، قال: ثوب صونك تبتذله، وفضل الاناء تهريقه، وقذفك بالنوى هكذا وهكذا.

(1) تقدم في الاحاديث 1 و 3 و 5 من الباب 26 من هذه الابواب. الباب 28 فيه 7 احاديث 1 - الكافي 6: 460 / 1. 2 - الكافي 6: 460 / 2. 3 - تقدم في الحديث 3 من الباب 9 من هذه الابواب. 4 - الفقيه 3: 103 / 413. (*)
